

الحبل عيب في بنات ادم لا في البهائم والجذام والبرص والعمى  
والغور والحوول والصر والخرس والقروح والامراض عيوب  
وكذا الادر وهو انتفاخ الالانثيين والعين والخصي عيب واذا  
استترى علي انه خصي فوجده فلا خيار له جوهره **والبخر**  
نق العن **والذفر** نبت الابط وكذا نبت الالف نوازية **الزنا والتولد**  
منه كلها عيب **فيها** لا فيه ولو امر في الاصح خلاصة **الا**  
**ان يفحش الودان فيه** بحيث يمنع المترتب من المولى او يكون  
**الزنا** عادة له بان يتكرر اكثر من مرتين واللواطة بها عيب  
مطلقا وبه ان يجان الاله دليل لا بنه وان باجلا قنية وفيها شري  
حمارا تعلقه الحرات ان طامع عيب والاله واما التفتت بلين  
صوت وتكسر مشي فان اكثر ردات قل نوازية **والكفر** باقسامه  
وكذا الرض والاعتزال حسن **عيب فيهما** ولو المشري ذميا  
سراج **وعدم الحيض** لست سيفه عشر وعندها خمسة عشر ويعرف  
بتقولها اذا انضرب اليه تكول البايغ قيل القيص وبعده هو الصحيح  
مطلق ولا تسع في اقل من ثلاثة اشهر عند الثاني **الاستحاضه**  
**والسعال القديم** لا المصالح العناد **والدين** الذي يطالب به في حال  
لا الموجل لعنقه فانه ليس بعيب كما نقله مسكين عن الذخيرة  
لكن عم الكمال وعلله بنقصان ولايه **ويومر** ان **الشعر** **والما**  
**في العين** وكذا **الوجع** كل مرض **فيها** فهو عيب موانج كسبل وحوض

وكثرة

وكثرة دم **والثبول** بثلاثة كز نيور بتر صفار صلب مستد يد  
علي صور شتى جمعها ثليل قاموس وقيدته بالكثرة بعض شرح الهداية  
**وكذا الكي عيب لوعن داء والاله** وقطع الاصبع عيب والاصبعان  
عيبان والاصابع مع الكف عيب واحد والعسر وهو من جعل عيبا  
فقط الا ان يعمر باليمين ايضا كوين الخطاب رضي الله عنه وشيب  
وشرب خمر جهرا وقمارا عد عيبا وعدم ختناهما لو كبيرين  
مولدين وعدم نهيق حمار وقلة اكل دواب وكذب وعمية  
وتزك صلاة لكن في القنية تزكيا في العبد لا بوجوب الود وفيها  
لو طهران الدار مشهورة ينبغي ان يتمكن من الودان الناس لا يربو  
فيها وفي المظومة المحببة والحال عيب لو علي الاذن او الشفة  
لا اكد واليوب كثيرة برانا الله منها **حدث عيب اخر عند**  
**المشترى** يغير فعل البايغ فلو به بعد القيص يرجع بحصته من  
الثمن ووجب الارش واما قبله فله اخذه او رده بكل الثمن مطلقا  
ولو برهن البايغ علي جدوته والمشترى علي قومه فالقول للبايغ  
واليمينه للمشترى ولا يرد جبراهه حمل ومونة الا في بلد العقد  
بحر **رجع بنقصانه** الا فيما استثنى ومنه ما لو شره تولية او  
خاصه لطفله زلي او رضي به البايغ جوهره **وله الرد برضى**  
**البايغ** الا طامع عيب او زيادة كان **المشترى** **تورا** **قطعه** **فاطلع**  
**علي عيب** قديم **رجع** به اي بنقصانه لتعذر الرد بالقطع فان قبله البايغ